المطلب الأول

مدرسة القانون الطبيعي

ويتمثل مذهب القانون الطبيعي فيما ذهب اليه الفلاسفة والفقهاء منذ القدم من وجود قوانين أعلى من القوانين الوضعية، وهي ليست من صنع الانسان، بل هي قواعد ابدية ثابتة اودعها الله في الكون، وإن المشرع مطالب بالاقتداء بها عند وضع التشريع. فالقانون الطبيعي يعد المثل الأعلى للعدل وللنظام الذي يجيء على شكل قانون مكتوب. وسوف نحاول الإحاطة بمدرسة القانون الطبيعي من خلال النقاط الآتية:

الفرع الأول

تعريف القانون الطبيعي

لم تكن المجتمعات القديمة ولا أشكال المدنية الأولى تميز بين العالم الطبيعي وعالم الانسان والشؤون الإنسانية بشكل واضح. فالآلهة والارواح الخارقة للطبيعة توجه، إن لم تكن تجسد فعلا، القوى والسلطات التي تحكم كل شيء في الكون بما في ذلك الانسان وتسيير شؤونه على الأرض. ولم يوضع أي تمييز بين قوانين الطبيعة التي تحكم نظام الكون واوامر الالهة أو ممثليهم على الأرض التي تقرر النظام في المجتمع البشري. وتهيمن الالهة والارواح الخارقة للطبيعة على كل شيء وتملك القوة والسلطة على وقف أو تغيير المجرى العادي الطبيعي للأشياء، وتحول الليل إلى نهار وتنير مسار الاجرام السماوية، كما أنها تتدخل في شؤون البشر، وتغير نتائج المعارك وتدمر الحكام والامبراطوريات والشعوب، وتنهض بأمة وتذل أخرى، وتلاحق الشعوب والافراد بغضب وانتقام إلهي وتقتل وتعيد للحياة.

وتعتبر هذه المدرسة أن القاعدة القانونية هي نتاج العقل أو النظام الطبيعي وليس الدولة أو المجتمع، وأن هذا القانون الطبيعي يسمو على القانون الوضعي، وقد اهتم به المفكرين والفلاسفة ووضعوه مقياساً لمدى عدل وكمال القوانين الوضعية.

ويعرف القانون الطبيعي بأنه مجموعة قواعد السلوك الكامنة في الطبيعة، وهذه القواعد ثابتة بمرور الزمن ولا تختلف من مكان إلى آخر، بمعنى أن هنالك قانون يكمن في طبيعة الأشياء وطبيعة العلاقات الاجتماعية، وهو قانون ثابت لا يتغير، يكتشفه العقل وهو القانون الطبيعي الأبدي، وهو مثل كل القوانين التي تسيطر على الظواهر الطبيعية. فكما أن العالم الطبيعي يخضع لقوانين ثابتة لا تتغير، فإن العالم الاجتماعي هو الآخر يخضع لقوانين طبيعية توجهه في الاتجاه الذي يسير فيه، ومهمة العقل البشري في هذا المجال تكمن في التعمق في العلاقات الاجتماعية وأنماط السلوك الإنساني، ليتسنى استخلاص هذا القانون الطبيعي ليصوغ قانونه الوضعي وفقاً له.

ومن هذا التحديد يظهر أن ما يميز القانون الطبيعي أمران:

١. الموضوعية، أي أنه لا يدين بوجوده لإرادة المشرع.

٢. الثنائية، فهو قانون مستقل عن القانون الوضعي ويعلو عليه. فاذا كانت وظيفة الأنظمة القانونية تتمثل في ضمان العدالة، فإن القوانين غير العادلة بشكل صارخ ليست قوانين على الإطلاق، بل هي تحريف للقانون أو مجرد عنف، على سبيل المثال "للبيض تملك السود كعبيد"، و "لا يجوز للمرأة حق التملك أو التصويت". ومن ثم فان أي قانون وضعي يتعارض أو لا يتفق مع القانون الطبيعي أو القانون الإلهي ليس قانوناً على الإطلاق. وبالتالي، ليس هناك التزام أخلاقي بطاعته، وكذلك ليس هنالك التزام قانوني بالالتزام به، أيضاً.

هذا، وقد وضع الفقهاء من أنصار هذه المدرسة، وعلى مر تاريخ تطور القانون الطبيعي، سمات للقانون الطبيعي تميزه عن القوانين الوضعية، وهي:

١. العقلانية: إن للعقل البشري دوراً كبيراً في إنتاج القانون الطبيعي من الروابط الاجتماعية، ويكون بداية لصياغة القانون الوضعي على غراره، وكلما قرب القانون الوضعي من القانون الطبيعي كان أقرب إلى الكمال.

٢. الموضوعية: إن من سمات القانون الطبيعي أن يكون موضوعياً، وهو يكون كذلك حينما يحكم الناس على وجه سواء، دون النظر إلى آرائهم الخاصة ومصالحهم الذاتية.

٣. الخضوع: إن القانون الطبيعي يقتضي من الأفراد طاعة القانون الوضعي ولو كان مخالفاً لبعض مقتضيات القانون الطبيعي.

٤. الاطلاق والتعميم: تتسم قواعد القانون الطبيعي بالتجريد والعمومية، ومن هنا جاءت تسمية القانون الطبيعي بـ"المطلق"، فهي تسري على الكل وتخلو من الشروط أو الصفات الخاصة التي قد تؤدي إلى تطبيقه على طرف أو شيء معين بذاته أو على واقعة محددة بذاتها.

٥. المثالية: وتكاد تنحصر فكرة المثالية في مذهب القانون الطبيعي، ويقصد بها الأفكار التي تؤمن بأن هناك مبادئ وأصولاً تسمو على القانون المطبق في جماعة معينة، تشكل نموذجاً للعدل ينبغي السير على نهجه في كافة القوانين الوضعية.